المحكم في نقط المصاحف

قال أبو عمرو ولم نر شيئا من المصاحف يختلف في نقطه عن ذلك وهو الوجه وبه العمل وبا التوفيق .

فصل .

واعلم أن الاختلاف الذي ذكرناه بين اهل النقط في جعل النقطتين إنما هو في الكلم اللائي رسمت الالف المبدلة من التنوين فيهن على ما بيناه فأما ما لم ترسم فيه تلك الالف لعلة وذلك إذا وليها همزة قبلها الف كقوله ماء و غثاء و جفاء و دعاء ونداء و افتراء و مراء وشبهه وذلك حين كره اجتماع الفين لاتفاق صورتيهما ككر اجتماع ياءين وواوين لذلك فإن الاختيار عندي في نقط ذلك أن تجعل النقطتان معا على الهمزة لعدم صورة المبدل من التنوين في هذا الضرب لانه إنما عدل بهما عن المتحرك في الضرب الاول لما وجدت تلك الصورة قائمة فإذا عدمت وجب ان تلزما الحرف المتحرك لا غير .

وقد يجوز عندي في نقط هذا الضرب وجهان سوى هذا الوجه .

أحدهما أن ترسم بالحمرة الف قبل الالف السوداء وتوقع الهمزة نقطة بالصفراء بينهما وتجعل حركتها مع التنوين نقطتين على الالف السوداء لانها هي المبدلة من التنوين في ذلك وهي المرسومة على هذا الوجه .

والثاني أن ترسم الف بالحمرة بعد الالف السوداء وتوقع الهمزة نقطة